

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٤٤ لسنة ١٩٩٤

بشأن الموافقة على خطاب التفاهم المتبادل فى القاهرة بتاريخ
١٩٩٤/٥/١١ بين حكومة جمهورية مصر العربية والصندوق العربى
للإنماء الاقتصادى والاجتماعى بشأن معونة فنية
مقدمة من الصندوق للمساهمة فى تمويل تكاليف إقامة بنك العظام
فى كلية الطب بجامعة القاهرة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الأولى من المادة ١٥١ من الدستور :

ق ر ر :

(مسادة وحيدة)

ووفق على خطاب التفاهم المتبادل فى القاهرة بتاريخ ١٩٩٤/٥/١١ بين حكومة
جمهورية مصر العربية والصندوق العربى للإنماء الاقتصادى والاجتماعى بشأن معونة فنية
مقدمة من الصندوق للمساهمة فى تمويل تكاليف إقامة بنك العظام فى كلية الطب بجامعة
القاهرة ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية فى غرة ربيع الأول سنة ١٤١٥ هـ

(الموافق ٩ أغسطس سنة ١٩٩٤ م) .

حسنى مبارك

معالي الدكتور يوسف بطرس غالى المحترم

وزير الدولة للتعاون الدولى

محافظ الصندوق العربى

القاهرة - جمهورية مصر العربية

نحية طيبة وبعد

الموضوع : خطاب تفاهم بشأن معونة فنية مقدمة من الصندوق العربى للمساهمة فى تمويل تكاليف اقامة بنك العظام فى كلية الطب بجامعة القاهرة .

بالاشارة إلى طلبكم من الصندوق العربى تقديم معونة فنية إلى جمهورية مصر العربية للمساهمة فى تمويل تكاليف إقامة بنك العظام فى كلية الطب بجامعة القاهرة .

يسعدنى أن أؤكد لكم ما جاء فى رسالتنا بتاريخ ١٩٩٤/٣/٢٠ بشأن موافقة مجلس إدارة الصندوق العربى على تقديم المعونة المذكورة ، وأبين فيما يلى الأسس والشروط التى تحكم تنفيذ هذه المعونة .

أولاً : قيمة المعونة وأهدافها

١ - يقدم الصندوق العربى إلى حكومة جمهورية مصر العربية ممثلة بوزارة التعاون الدولى ، وفقاً لأحكام هذا الخطاب ، معونة فنية لاسترداد قيمتها مائتا ألف دينار كويتى (٢٠٠ ألف دينار كويتى) وتعرف فيما يلى بـ « المعونة » .

٢ - تهدف المعونة إلى تمكين دائرة طب العظام فى كلية الطب بجامعة القاهرة من استيعاب تقنية زراعة العظام واقامة مركز لاستقبال وتدريب جيل من الجراحين العرب على تجهيز العظام وحفظها بقصد إعادة الاستخدام .

ثانيا : تحديد المسئوليات

١ - يمثل وزير التعاون الدولى حكومة جمهورية مصر العربية فى كل ما يتعلق بتنفيذ أحكام هذا الخطاب .

٢ - تتولى كلية الطب فى جامعة القاهرة التابعة لوزارة الصحة باعتبارها الجهة المستفيدة تنفيذ المعونة ويشار إليها فيما يلى بـ « كلية الطب » .

ثالثا : استخدامات حصيلة المعونة

تستخدم حصيلة المعونة لتغطية جزء من تكاليف المعدات والأجهزة وتكاليف التدريب للجراحين المؤهلين من كافة الدول العربية .

رابعا : أسلوب تنفيذ المعونة

ستقوم كلية الطب ، بالتعاون مع كلية الطب بجامعة هارفارد الأمريكية ، بإعداد المواصفات والبيانات عن احتياجات البنك من المعدات والأجهزة وتنفيذ المشروع والإشراف عليه . ويتم الحصول على الأجهزة والمعدات وخدمات التدريب وفقا لقواعد وإجراءات الصندوق العربى فى هذا الشأن وتوافقى الجهة المنفذة الصندوق العربى ببرنامج وأسلوب الحصول على تلك الأجهزة والخدمات للموافقة عليه .

خامسا : السحب من المعونة

١ - يبدأ السحب من المعونة بعد أن تصبح نافذة وفقا لأحكام البند « تاسعا » من هذا الخطاب ويتقضى حق السحب منها فى ٣١ / ١٢ / ١٩٩٥ أو أى تاريخ لاحق يوافق عليه الصندوق العربى .

٢ - يحول الصندوق دفعة أولى للجهة المنفذة بنسبة ٢٠ ٪ حال نفاذ المعونة .

٣- يتم السحب من المعونة وفقا لشروط عقود اقتناء المعدات والأجهزة الذى توقع مع الموردين ، وذلك بعد اعتماد هذه العقود من قبل الصندوق العربى ويتم السحب لاغراض عنصر التدريب استنادا إلى ما يرد فى برنامج التدريب الذى يكون الصندوق العربى قد وافق عليه .

سادسا : التقارير

تقدم كلية الطب إلى الصندوق العربى ، كل ثلاثة أشهر ، تقريرا عن تقدم العمل فى تنفيذ المشروع وتقريراً نهائيا عند انتهاء تنفيذ المشروع .

سابعا : تعديل شروط المعونة

يجوز تعديل أى شرط من الشروط الواردة فى هذا الخطاب بالاتفاق بين ممثل حكومة جمهورية مصر العربية والصندوق العربى ، وبموجب خطابات يتم تبادلها بين الطرفين .

ثامنا : وقف السحب من المعونة

يحتفظ الصندوق العربى لنفسه بالحق فى وقف السحب من المعونة فى حالة الاخلال بأى من الشروط والأحكام الواردة فى هذا الخطاب ، أو العقود المترتبة عليه ، إلى أن تتم إزالة الأسباب التى أدت إلى ذلك بشرط إلا يترتب على ذلك أى اخلال بالتزامات سابقة تكون دائرة طب العظام فى كلية الطب بجامعة القاهرة قد التزمت بها ، بموافقة الصندوق العربى ، وفقا لهذا الخطاب .

تاسعا : نفاذ المعونة

تعتبر المعونة موضوع هذا الخطاب نافذة لأغراض السحب من تاريخ استلام الصندوق العربي أحد أصلي هذا الخطاب موقعا عليه من قبلكم .

في حالة موافقتكم على الأسس والشروط الواردة في هذا الخطاب ، أرجو شاكرا التوقيع على الأصلين وإعادة أحدهما إلى الصندوق العربي للحفاظ في سجلاته و لاتخاذ الإجراءات اللازمة لتنفيذ المعونة .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام .

عبد اللطيف يوسف الحمد

المدير العام / رئيس مجلس الإدارة

أوافق على ما جاء في هذا الخطاب :

الدكتور يوسف بطرس غالي

وزير الدولة للتعاون الدولي

١١ / ٥ / ١٩٩٤

قرار

وزير الخارجية

رقم (٧٣) لسنة ١٩٩٤

وزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ٢٤٤ لسنة ١٩٩٤ الصادر بتاريخ ٩ / ٨ / ١٩٩٤ فى خصوص الموافقة على خطاب التفاهم المتبادل فى القاهرة بتاريخ ١١ / ٥ / ١٩٩٤ بين حكومة جمهورية مصر العربية والصندوق العربى للإئماء الاقتصادى والاجتماعى بشأن معونة فنية مقدمة من الصندوق للمساهمة فى تمويل تكاليف اقامة بنك العظام فى كلية الطب بجامعة القاهرة ؛

وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ٩ / ٨ / ١٩٩٤ ؛

قرار:

مادة وحيدة

ينشر فى الجريدة الرسمية خطاب التفاهم المتبادل فى القاهرة بتاريخ ١١ / ٥ / ١٩٩٤ بين حكومة جمهورية مصر العربية والصندوق العربى للإئماء الاقتصادى والاجتماعى بشأن معونة فنية مقدمة من الصندوق للمساهمة فى تمويل تكاليف اقامة بنك العظام فى كلية الطب بجامعة القاهرة .

ويعمل به اعتبارا من ٩ / ٨ / ١٩٩٤ .

صدر بتاريخ ١٠ / ٩ / ١٩٩٤

وزير الخارجية

عمرو موسى